



لجنة حفظ الوثائق وإتلافها

الارتباط: ترتبط تنظيمياً برئيس مجلس الإدارة.

ويتولى رئيسها الإشراف على تطبيق أنظمة الوثائق والمحفوظات في الجمعية الإشراف على عملية إتلاف الوثائق التي انتهت مدة حفظها وفقاً لائحة ، واعتماد الخطط والسياسات والإجراءات التنفيذية المتعلقة بها.
وتتكون من:

| النوع | المنصب | اسم العضو | م |
|-------|-----------------|----------------------|---|
| | المدير التنفيذي | محميد نايف البقمي | ١ |
| | محاسب | منصور عبدالله البقمي | ٢ |
| | إداري | محمد محمود طلبه | ٣ |

المهام :

١. متابعة التطبيق الأمثل لأنظمة الوثائق والمحفوظات ولوائحها و سياساتها وخططها وبرامجها وإجراءاتها.
٢. متابعة التنسيق والتكميل في أداء اللجان وفرق العمل لواجباتها.
٣. الإشراف على أعمال لجان التقويم والإتلاف وتوجيهها وإجازة تنازع أعمالها.
٤. الإشراف على صحة ودقة واقتضاء البيانات المقدمة لرئيس الجمعية عن وثائق الجمعية .
٥. فحص بيانات الوثائق التي انتهت مدة حفظها والمعدة من قبل المركز، والتأكد من استكمالها للمعلومات
٦. التأكيد من انتهاء مدة حفظ الوثائق المراد إتلافها ومطابقتها على بياناتها
٧. تعبئة محاضر الإتلاف المعدة لهذا الغرض ورفعها لرئيس مجلس إدارة الجمعية .
٨. حفظ بيانات ومحاضر الإتلاف حفظاً دائماً وتصويرها وفقاً للتقييات الحديثة.
٩. الإشراف على إتلاف الوثائق التي انتهت مدة حفظها مع مراعاة الضوابط في لائحة إتلاف الوثائق أو أي لوائح أخرى يتم إصدراها في هذا الشأن.
١٠. تطبيق لائحة التزويد بالوثائق والمحفوظات بما يتوافق مع الخصوصية.
١١. تطبيق لائحة الاطلاع على الوثائق والمحفوظات بما يتوافق مع الخصوصية.
١٢. إيداع الوثائق دائمة الحفظ في ملفات وترقيمها ووضعها في قسم الأرشيف والوثائق.
١٣. إتلاف الأوراق المنتهية مدد حفظها، وذلك عن طريق تكوين لجنة حفظ الوثائق وإتلافها .



أنواع الوثائق:





الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

١- الوثائق الإدارية: هي الوثائق الخاصة بالأعمال الإدارية.

٢- الوثائق المالية: هي الوثائق الخاصة بالأمور المالية.

٣- الوثائق التخصصية: هي الوثائق المتعلقة بالنشاط الأساسي للجمعية.

وتنقسم الوثائق من حيث مدد الحفظ إلى نوعين:

١- وثائق دائمة الحفظ:

لا يجوز إتلافها، وهي التي لا يستغني عنها لحاجة العمل لها . الوثائق التي تثبت أملاك الدولة أو الأشخاص أو حقوقهم أو وثائق وجود الأجهزة الحكومية وترصد تطورها الوظيفي والإداري مثل:

- أنظمتها ولوائحها الداخلية.
- قراراتها التنظيمية.
- سياساتها وخططها وبرامجها.
- ميزانياتها وحساباتها الختامية.
- إجراءاتها الإدارية.
- تنظيماتها الإدارية وأدلةها التنظيمية.
- التقارير المهمة.
- الإحصائيات.
- مخططات معمارية.
- مخططات ومواصفات الأوقاف .
- الأحكام القضائية.

٢- وثائق مؤقتة :

يمكن إتلافها ؛ وهي التي تتناقص قيمتها مع مرور الزمن حتى تتعدم. وتنقسم إلى نوعين :

وثائق تتلف بعد مضي ٤ سنوات

وثائق تتلف بعد مضي ١٠ سنوات

